

رقم البند	الصفة	وحدة التحصيل	النسبة
١٠/١٥	أحماض دهنية وزيوت حمضية ناتجة من عملية التكرير وكحولات دسمة للصناعة: (١) أحماض دهنية، وزيوت حمضية ناتجة من عملية التكرير. ...	بالقيمة	٢ %
	(ب) كحولات دسمة. ...	بالقيمة	١٠ %

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره

مدير إدارة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٣ لسنة ١٩٦٤

بإنشاء المعهد الفنى الصحى بأسىوط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦٥ لسنة ١٩٦١ بمسئوليات وتنظيم وزارة التعليم العالى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٣ لسنة ١٩٦٢ بمسئوليات وتنظيم وزارة الصحة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٧ لسنة ١٩٦٣ بتشكيل واختصاصات مجلس إدارة المعهد الفنى الصحى بالقاهرة ؛

وعلى قرار وزيرى الصحة العمومية والتربية والتعليم رقم ٥٩٤ لسنة ١٩٦٠ بشأن لأنحة المعهد الصحى ؛

قرر :

مادة ١ - تستبعد القطعة رقم ١١ بالحوض رقم ١٤ بناحية برمبال القديمة مركز دكرنس بمحافظة الدقهلية من الكشف رقم (٢) المرافق لقرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٢٩ لسنة ١٩٥٨ المشار اليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره

مدير إدارة الجمهورية فى ٢١ شعبان سنة ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١١ لسنة ١٩٦٤

بتعديل التعريفه الجمركية على بعض الواردات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن لتنظيم السيامى لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القرار رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١ باصدار التعريفه الجمركية ؛

على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - يستبدل بنص البند ١٥/١٠ من الفصل الخامس عشر من القسم الثالث من التعريفه الجمركية الصادرة بالقرار رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١ المشار اليه النص الآتى :

هذه اللوائح تسرى عليه الأحكام المعمول بها في لوائح المعهد الصحي بالقاهرة .

مادة ٣ - يكون لهذا المعهد مجلس إدارة له ذات الاختصاصات المخولة لمجلس إدارة المعهد الصحي بالقاهرة ويصدر بتشكيله قرار من وزيرى التعليم العالى والصحة .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، ويعمل به اعتبارا من العام الدراسى ١٩٦٣/١٩٦٤

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

وعلى ما عرضه علينا وزيراً التعليم العالى والصحة ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - ينشأ بمدينة أسيوط معهد فى صحى يتبع وزارة الصحة ويكون على غرار المعهد الصحى بالقاهرة .

مادة ٢ - يصدر وزيراً التعليم العالى والصحة اللوائح التى تنظم تنظيم القبول ومناهج الدراسة والامتحانات فى هذا المعهد وإلى أن تصدر